تفسير أبي السعود

الأنعام آية 146 .

أصابه الضرورة الداعية إلى أكل الميتة بوجه من الوجةوه المضطرة غير باغ في ذلك على مضطرمثله ولا عاد قدر الضرورة فإن ربك غفور رحيم مبالغ في المغفرة والرحمة لا يؤاخذه بذلك وليس التقييد بالحال الأولى لبيان أنه لو لم يوجد القيد لتحققت الحرمة المبحوث عنها بل للتحذير من حرام آخر هو آخذخ حق مضطر آخر فإن من أخذ لحم الميتة من يد مضطر آخر فأكله فإن حرمته ليست باعتبا كونه لحم الميتة بل باعتبار كونه حقا للمضطر الآخر وأما الحال الثاني فلتحقيق زوال الحرمة المبحوث عنها قطعا فإن التجاوز عن القدر الذي يسد به الرمق حرام من حيث إنه لحم الميتة وفي التعرض لوصفي المغفرة والرحمة إيذان بأن المعصية باقية لكنه تعالى يغفر له ويرحمه والآية محكمة لأنها تدل على أنه لم يجد فيما أوحي إليه في تلك الغاية غيره ولا ينافيه ورود التحريم بعد ذلك في شدء آخر فلا يصح الاستدلال بها على نسخ الكتاب بخبر الواحد ولا على حل الأشياء التي هي غيرها إلا مع الاستصحاب وعلى الذين هادوا خاصة لا على من عجاهم من الأولين والآخرين حرمنا كل ذي ظفر أي كل ما له أصبع من الإبل والسباع والطيور وقيل كل ذي مخلب وحافر وسمي الحافر ظفرا مجازا والمسبب عن الظلم هو تعميم التحريم حيث كان بعض ذوات الظفر حلالا لهم فلما ظلموا عم التحريم كلها وهذا تحقيق لما سلف من حصر المحرمات فيما فصل بلإبطال ما يخالفه من فرية اليهود وتكذيبهم في ذلك فإنهم كانوا يقولون لسنا أول من حرمت عليه وإنما كانت محرمة على نوح وإبراهيم من بعدهما حتى انتهى الأمر إلينا وزمن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما لا لحومهما فإنها باقية على الحل والشحوم الثروب وشحوم الكلى والإضافة لزيادة الربط إلا ما حملت ظهورهما استثناء من الشحوم ومخرج لما علق من الشحم بظهورهما عن حكم التحريم أو الحوايا عطف على ظهورهما أي ما حملته الحوايا وهي جمع حاوية أو حاوياء كقاصعاء وقواصع أو حوية كسفينة وسفائن وما اختلط بعظم عطف على ما حملت وهو شحم الألية واختلاطه بالعظم اتصاله بعجب الذنب وقيل هو كل شحم متصل بالعظم من الأضلاع وغيرها ذلك إشارة إلى الجزاء والتحريم فهو على الأول نصب على أنه مصدر مؤكد لما بعده وعلى الثاني على أنه مفعول ثان لهأي ذلك التحريم جزيناهم ببغيهم بسبب ظلمهم وهو قتلهم الأنبياء بغير حق وأكلهم الربا وقد نهو عنه وأكلهم أموال الناس بالباطل كقوله تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم وكانوا كلما أتوا بمعصية عوقبوا بتحريم شيء مما أحل لهم وهم ينكرون ذلك ويدعون أنها لم تزل محرمة على الأمم فرد ذلك عليهم وأكذ بقوله تعالى

وإنا لصادقون أي في جميع أخبارنا التي من حملتها هذا الخبر ولقد ألقمهم الحجر قوله تعالى كل الطعام كان حلا لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة قل فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين روي أنه لما قال لهم ذلك بهتوا ولم يجسروا أن